

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٥ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على البيان الصادر من القيادة العامة للقوات المسلحة في ٣ من يوليو سنة ٢٠١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٨ من يوليو سنة ٢٠١٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة بتاريخ ٩ يوليو ٢٠١٣ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُعين كل من السادة القضاة الواردة أسماؤهم بعد - المنتدبين للعمل بالنيابة العامة -

بالوظيفة الموضحة قرين اسم كل منهم :

السيد القاضي / محمد مسعد أحمد التليت، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد القاضي / جلال عبد اللطيف محمد محمود، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد القاضي / حامد محمد السيد راشد، نائباً للرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد القاضي / أيمن عثمان إبراهيم البابلي، نائباً للرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد القاضي / أسامة يونس عبد العزيز يونس، نائباً للرئيس بمحكمة استئناف الإسكندرية.

السيد القاضي / علاء محفوظ حافظ حسن، نائباً للرئيس بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد / هانى أحمد إبراهيم جاد الله، قاضياً بمحكمة استئناف الإسكندرية.

السيد / أسامة عبد الظاهر محمود حسين، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد / وائل إبراهيم أحمد السيد الحسيني، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد / أسامة عبد الرؤوف يوسف حسن عثمان، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.

السيد / بهاء الدين عبد الغنى محمد عبد الرحمن، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.

- السيد / محمود عبد الرحمن الحسينى محمد على الهوارى، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.
 السيد / تامر حمدى خليل يوسف سعودى، قاضياً بمحكمة استئناف القاهرة.
 السيد / أحمد جمال الدين أحمد منتصر، قاضياً بمحكمة استئناف طنطا.
 السيد / محمود أحمد زغلول محمود الحفناوى، قاضياً بمحكمة استئناف المنصورة.
 السيد / أحمد جمال الدين حمدى رشوان، قاضياً بمحكمة استئناف المنصورة.
 السيد / أحمد محمود حسين الجزيرى، قاضياً بمحكمة استئناف الإسماعيلية.

(المادة الثانية)

يُعين كل من السادة الرؤساء من الفئتين (أ ، ب) بالنيابة العامة - الواردة أسماؤهم

بعد - على ذات درجاتهم بالمحاكم :

- السيد / حازم محمد محمود حسن صالح .
- السيد / حاتم محمد محمود حسن .
- السيد / محمد سليمان السيد سمرة .
- السيد / أحمد رشدى عبد الحلیم عبد الله حجازى .
- السيد / حسين عبد الرؤوف حسين نظمى .
- السيد / عماد محمد أبو هاشم محمد .
- السيد / عمرو مصطفى محمد محجوب عطية .
- السيد / حاتم رشاد أمير محمد غنيم .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١١ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .